



96107 - جواز السجود على البطانية والفرش

السؤال

تقول جدتي إنه لا يجوز السجود أثناء الصلاة على سطح أملس كالبطانية وأنه يجب أن يسجد المرء على سطح صلب. فهل هذا صحيح؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز السجود على سطح أملس ناعم كالبطانية وغيرها ، ما دام المصلي يستطيع أن يمكن جبهته وأنفه عند السجود .
والمنوع هو السجود على شيء رخو يغوص فيه وجه المصلي ولا يستقر .

قال ابن الهمام في "فتح القدير" (1/304) : "يجوز السجود على الحشيش والتبن والقطن إن وجد حجم الأرض ، وكذا الثلث الملبد ، فإن كان بحالٍ يغيب فيه وجْهُه ولا يجد الحجم لا" انتهى .

وقال ابن نجيم في "البحر الرائق" (1/337) : " والأصل كما أنه يجوز السجود على الأرض يجوز على ما هو بمعنى الأرض مما تجد جبهته حجمه وتستقر عليه ، وتفسير وجدان الحجم أن الساجد لو بالغ لا يتسلق رأسه أبلغ من ذلك " انتهى .
وعلى هذا فلا حرج من السجود على الفرش كالبطانية أو المرتبة ، إذا كانت ثابتة وتستقر مهما بالغ الإنسان في الضغط عليها .
وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن حكم السجود على الاسفننج . فأجاب : "إذا كان الاسفننج خفيفاً ينكبس عند السجود عليه فلا بأس "

"فتاوي ابن عثيمين" (13/184)
والله أعلم .